أولاً – فهم الإعاقة بوصفها قضية من قضايا حقوق الإنسان

تفيد التقديرات بأن ما يزيد على ٦٥٠ مليون شخص، أي ١٠ في المائة من مجموع سكان العالم، مصابون بإعاقة. ويعيش ٨٠ في المائة منهم في البلدان النامية. وبعض النساء والرجال والأطفال ذوي الإعاقة مندمج في المجتمع بشكل كامل، ويشارك في جميع ميادين الحياة ويسهم فيها بنشاط. إلاّ أن الغالبية العظمى تواجه التمييز والإقصاء والعزل، بل وحتى الاعتداء. ويعيش العديد من الأشخاص ذوي الإعاقة في فقر مدقع، أو في مؤسسات، أو دون تعليم أو فرص عمل، ويواجه العديد منهم طائفة من العوامل المهمِّشة الأخرى. وهم في بعض البلدان محرومون من الحق في امتلاك عقارات، كما أنه من الشائع حرمان الأشخاص ذوي الإعاقة من الحق في أخذ القرارات التي تخصهم. والتمييز الذي يواجهونه منتشر وعابر للحدود الجغرافية ويؤثِّر في الناس في جميع مجالات الحياة وفي جميع شرائح المجتمع.

وقد كان دخول اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري حيِّز النفاذ في أيار/مايو ٢٠٠٨ إيذاناً ببداية عهد جديد في الجهود المبذولة من أجل "تعزيز وحماية وكفالة تمتع جميع الأشخاص ذوي الإعاقة تمتعاً كاملاً على قدم المساواة مع الآخرين بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وتعزيز احترام كرامتهم المتأصلة" (المادة ١). ومع أنه قد خُوِّلت للأشخاص ذوي الإعاقة على الدوام نفس الحقوق الممنوحة لغيرهم، فإنها المرة الأولى التي يرد فيها وصف شامل لحقوقهم في صك دولي ملزم.

وإن تطور الاتفاقية يعبّر عن التحول الذي حصل في نظرة المجتمع إلى الإعاقة وإلى ذويها من الأشخاص. فقد كانت الإعاقة عبر التاريخ تُعتبر حالةً شخصيةً ثابتةً في الفرد. وبوصف الإعاقة عجزاً فردياً، فإن كون الشخص "معاقاً" كان يعَدُّ سبباً طبيعياً في عجز بعض الأشخاص عن الالتحاق بمدرسة عادية أو عن تحصيل وظيفة أو عن المشاركة في الحياة الاجتماعية. وحين يُنظر إلى الإعاقة من هذا المنظور، فإن ردود المجتمع تقتصر على واحد من ردَّين: إمّا أن يكون "إصلاح" الأشخاص ممكناً عن طريق الأدوية أو إعادة التأهيل (النهج الطبي)؛ وإمّا أن يتيسّر الاعتناء بهم عن طريق برامج الإحسان أو الرفاه (نهج الإحسان). ووفقاً لهذا النموذج القديم، يستأمن على حياة الأشخاص ذوي الإعاقة معنيون يتحكَّمون في قرارات أساسية كأنْ يقرِّروا عنهم إلى أي مدرسة يذهبون وعلى أي دعم يحصلون وفي أي مكان يعيشون.

أولاً – فهم الإعاقة بوصفها قضية من قضايا حقوق الإنسان

وعلى مدى العقود القليلة الماضية، حدث تغير مهم في طريقة فهم الإعاقة. فلم يعد التركيز ينصب على ما هو معتل في الشخص. بل تم الاعتراف بالإعاقة بوصفها نتيجة تفاعل الفرد مع البيئة التي لا تقبل اختلاف فرد عن غيره وتحد من مشاركته في المجتمع أو تعوقها. ويسمّى هذا النهج النموذج الاجتماعي لتناول الإعاقة. واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تؤيد هذا النموذج وتعززه عن طريق الإقرار صراحةً بكون الإعاقة قضية من قضايا حقوق الإنسان.

مثلاً، عوض أن تسأل: ما العلة في الأشخاص ذوي الإعاقة؟

اسأل: *ما العلة في المجتمع؟ ما هي الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية و/أو البيئية التي يجب تغييرها من أجل تسهيل تمتع جميع الأشخاص ذوي الإعاقة تمتعاً كاملاً بجميع الحقوق؟*

مثلاً، عوض أن تسأل: هل يصعب عليك فهم الناس لأنّك أصم ؟

اسأل: *هل يصعب عليك فهم الناس لأنهم عاجزون عن التواصل معك؟*

أسئلة مقتبسة بتصرُّف من كتاب: (Michael Oliver, *The Politics of Disablement* (Basingstoke, Macmillan, 1990

ومن هذا المنظور، يجب تحديد الظروف الاجتماعية والقانونية والاقتصادية والسياسية والبيئية التي تقف عائقاً أمام ممارسة الأشخاص ذوي الإعاقة لحقوقهم بشكلٍ كامل والتغلب على هذا العائق. فتهميشهم وإقصاؤهم من التعليم، مثلاً، ليسا نتيجة عجزهم عن التعلُّم، وإنما نتيجة قلة تدريب المدرِّسين أو صعوبة الوصول والدخول إلى قاعات الدرس؛ وإقصاؤهم من سوق العمل قد يعود لقلة وسائل النقل التي تنقلهم إلى مكان العمل أو لمواقف سلبية يبديها المستخدِمون والزملاء لاعتقادهم أن شخصاً ذا إعاقة لا يكون قادراً على العمل؛ وعجزهم عن المشاركة في الشؤون العامة قد يَنتُج عن نقص المواد المتعلقة بالانتخابات المتاحة بأشكال ميسّرة لهم كالكتابة بطريقة برايل، أو حجيرات الاقتراع التي يتعذر على الأشخاص ذوي الإعاقة الوصول والدخول إليها.

وتعبّر المصطلحات التالية عن الاختلاف بين اعتبار الأشخاص ذوي الإعاقة أصحاب حقوق واعتبارهم مستحِقّي إحسان:	
نهج الإحسان	نهج حقوق الإنسان
خيار	واجب
التحكم الخارجي	الاستقلالية
سلب القدرة	التمكين
إصلاح موطن الضعف	إصلاح البيئة
تقييد الحركة	تيسير الحركة
الاستصغار	الإجلال
الاعتماد على الغير	الاستقلال
التمييز	المساواة
الإيداع في مؤسسات	الاحتواء
الفصل	الإدماج

ويقتضي النظر إلى الإعاقة من منظور حقوق الإنسان حدوث تطور في فكر وفعل الدول وجميع قطاعات المجتمع حتى يتم الكف عن اعتبار الأشخاص ذوي الإعاقة متلقّين للإحسان أو مفعولاً بهم في قرارات تؤخَذ نيابة عنهم، وحتى يتم اعتبارهم أصحاب حقوق. ومن خلال اتباع النهج القائم على الحقوق، تُلتمس طرائقُ لاحترام ودعم التنوع البشري والاحتفاء به عن طريق تهيئة الظروف التي تتيح مشاركة طائفة واسعة من الأشخاص، ومن جملتهم الأشخاص ذوو الإعاقة، مشاركة هادفة. ولا تقتصر حماية حقوقهم وتعزيزها على تقديم خدمات تتعلق بالإعاقة، بل إنهما يعنيان اعتماد تدابير لتغيير المواقف والسلوكات التي تصِم الأشخاص ذوي الإعاقة وتهمِّشهم، كما يعنيان وضع سياسات وقوانين وبرامج تزيح العراقيل وتضمن ممارسة الأشخاص ذوي الإعاقة للحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية. وحتى تُدرَك ممارسة الحقوق ممارسة حقة، يجب استبدال السياسات والقوانين

أولاً – فهم الإعاقة بوصفها قضية من قضايا حقوق الإنسان

والبرامج المقيِّدة للحقوق، كقوانين الهجرة التي تحظر الدخول إلى بلد بسبب الإعاقة والقوانين التي تحظر زواج الأشخاص ذوي الإعاقة والقوانين التي تجيز تقديم العلاج الطبي للأشخاص ذوي الإعاقة دون موافقتهم الحرة والمستنيرة والقوانين التي تجيز الاحتجاز بسبب إعاقة عقلية أو فكرية والسياسات التي تحْرِم شخصاً من الرعاية الطبية لأنه ذو إعاقة. وعلاوة على ذلك، من الضروري تنفيذ برامج توعية ودعم اجتماعي من أجل تغيير طريقة العمل في المجتمع وتفكيك الموانع التي تحول دون مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في المجتمع مشاركةً كاملةً. وفضلاً عن ذلك، يتعيَّن أن تتاح للأشخاص ذوي الإعاقة فُرَص المشاركة الكاملة في المجتمع وأن يتم مدُّهم بالوسائل الكافية للمطالبة بحقوقهم.